حكم لبس الشراب أو الجوارب للمرأة المحرمة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

لها سؤال ثاني يا شيخ صالح تقول بالنسبة للشراب للمرأة بالحج لا بأس بذلك هذا استر لها وارفق بها تلبس الشراب نعم - 00:00:03